

الجمعية العامة الدورة السابعة والستون
البند ١٤٤ من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة في ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢

[بناء على تقرير اللجنة الخامسة (A/67/676)]

٢٤٤/٦٧ - تمويل الآلية الدولية لإنجاز الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين

إن الجمعية العامة،

وقد نظرت في تقرير الأداء الأول للأمين العام عن ميزانية الآلية الدولية لإنجاز الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣^(١) وتقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ذي الصلة بالموضوع^(٢)،

وإذ تشير إلى قرارها ٦٦/٢٤٠ ألف المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ المتعلق بالآلية،

١ - تحيط علماً بتقرير الأداء الأول للأمين العام عن ميزانية الآلية الدولية لإنجاز الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣^(١)؛

٢ - تؤيد الاستنتاجات والتوصيات الواردة في تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية^(٢)، رهنا بأحكام هذا القرار؛

٣ - تحث الأمين العام على أن يكفل اكتمال عملية تعيين الموظفين اللازمين للآلية في الوقت المقرر؛

٤ - تقرر إرجاء مواصلة النظر في إعادة تقدير التكاليف المتعلقة بالوظائف للأخذ في الاعتبار التوقعات المتعلقة بمعدلات التضخم وأسعار الصرف وفي تسويات التكاليف القياسية المتعلقة بالمرتبات والتكاليف العامة للموظفين ومعدلات الشغور لعام ٢٠١٣

(١) A/67/596.

(٢) A/67/646.



إلى حين نظرها في تقرير الأداء الثاني عن الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣
لكفالة رصد الاعتمادات في ضوء النفقات الفعلية المتعلقة بالوظائف؛

٥ - **تقرر أيضا** أن يرصد للحساب الخاص للآلية الدولية لإنجاز الأعمال المتبقية
للمحكمتين الجنائيتين اعتماد منقح بمبلغ إجماليه ٥٠٠ ٦٧٦ ٥٣ دولار من دولارات
الولايات المتحدة (صافيه ٦٠٠ ٠٨٥ ٥١ دولار) لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣ على النحو
المبين بالتفصيل في مرفق هذا القرار؛

٦ - **تقرر كذلك**، فيما يتعلق بعام ٢٠١٣، أن تقسم فيما بين الدول الأعضاء
وفقا لجدول الأنصبة المقررة المطبق على الميزانية العادية للأمم المتحدة لعام ٢٠١٣، مبلغا
إجماليه ٣٢٥ ٦٤٥ ١٣ دولارا (صافيه ٥٢٥ ٩٦١ ١٢ دولارا)، يشمل مبلغا إجماليه
٤٠٠ ٢٠٢ ١٢ دولار (صافيه ٢٥٠ ١٣٠ ١ دولارا) يمثل الزيادة في الأنصبة المقررة؛

٧ - **تقرر**، فيما يتعلق بعام ٢٠١٣، أن تقسم فيما بين الدول الأعضاء وفقا
لمعدلات الأنصبة المقررة المطبقة على عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام لعام ٢٠١٣، مبلغا
إجماليه ٣٢٥ ٦٤٥ ١٣ دولارا (صافيه ٥٢٥ ٩٦١ ١٢ دولارا)، يشمل مبلغا إجماليه
٤٠٠ ٢٠٢ ١٢ دولار (صافيه ٢٥٠ ١٣٠ ١ دولارا) يمثل الزيادة في الأنصبة المقررة؛

٨ - **تقرر أيضا** أن تخصم، وفقا لأحكام قرارها ٩٧٣ (د - ١٠) المؤرخ ١٥
كانون الأول/ديسمبر ١٩٥٥، من المبلغ المقسم فيما بين الدول الأعضاء على النحو
المنصوص عليه في الفقرتين ٦ و ٧ أعلاه حصة كل منها في رصيد صندوق معادلة الضرائب
البالغ ٦٠٠ ٣٦٧ ١ دولار، ويشمل مبلغ ٣٠٠ ١٤٤ دولار الذي يمثل الزيادة في الإيرادات
المقدر أن تأتي من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين والموافق عليها للآلية لفترة
السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣.

الجلسة العامة ٦٢

٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢

المرفق

تمويل الآلية الدولية لإنجاز الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين لفترة السنتين
٢٠١٢-٢٠١٣

المبلغ الإجمالي	المبلغ الصافي	(بدولارات الولايات المتحدة)
٤٩ ٧٧١ ٧٠٠	٤٧ ٣٢٥ ١٠٠	الاعتماد الأولي لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣ (القرار ٢٤٠/٦٦ ألف) تقرير الأداء الأول لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣ (A/67/596)
٥٤ ٧٥٦ ٧٠٠	٥١ ٩٠٨ ٧٠٠	التقديرات المنقحة على أساس النفقات الفعلية المتعلقة بالوظائف والمعدلات المتوقعة المحدثة
٥٣ ٦٧٦ ٥٠٠	٥١ ٠٨٥ ٦٠٠	التقديرات المنقحة على أساس النفقات الفعلية المتعلقة بالوظائف
٤٩ ٧٧١ ٧٠٠	٤٧ ٣٢٥ ١٠٠	الاعتماد الذي أوصت به اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية (A/67/646)
٥٣ ٦٧٦ ٥٠٠	٥١ ٠٨٥ ٦٠٠	الاعتماد المنقح لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣ الذي أوصت به اللجنة الخامسة
(١ ٥٠٠ ٠٠٠)	(١ ٥٠٠ ٠٠٠)	المبلغ غير المقرر قسمته كأنصبة مقررة في عام ٢٠١٣ (القرارات ٢٤٠/٦٦ ألف وباء)
(٢٤ ٨٨٥ ٨٥٠)	(٢٣ ٦٦٢ ٥٥٠)	الأنصبة المقررة لعام ٢٠١٢
٢٧ ٢٩٠ ٦٥٠	٢٥ ٩٢٣ ٠٥٠	الرصيد الذي سيقسم كأنصبة مقررة لعام ٢٠١٣ ويشمل:
١٣ ٦٤٥ ٣٢٥	١٢ ٩٦١ ٥٢٥	الاشتراكات المقررة على الدول الأعضاء وفقا لجدول الأنصبة المقررة المطبق على الميزانية العادية للأمم المتحدة لعام ٢٠١٣
١٣ ٦٤٥ ٣٢٥	١٢ ٩٦١ ٥٢٥	الاشتراكات المقررة على الدول الأعضاء وفقا لمعدلات الأنصبة المقررة المطبقة على عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام عام ٢٠١٣